

To: Jordan Securities Commission, Amman Stock Exchange

Company's Name: JORDAN ELECTRIC POWER

Date: 04-04-2022 11:33:37 AM

Subject: Company's opinion on the aforementioned

auditor's report

السادة هيئة الاوراق المالية السادة بورصة عمان اسم الشركة: الكهرباء الاردنية التاريخ: 04-04-2022 AM 11:33:37 الموضوع: راى الشركة حول تقرير مدقق الحسابات

نود اعلامكم براينا حول تقرير مدقق حسابات الشركة السادة KPMG كما يلي:-

Kindly be informed that our opinion regarding our Auditor's report Messrs.' KPMG as follows:-

Company's opinion:

Type of Report: Qualified نوع التقرير: تحفظ

The tariff methodology and Article (4) of the license granted to the company stipulated the following: 1- "The licensee shall abide by the Jordanian laws in force, including the General Electricity Law, the Renewable Energy and Energy Rationalization Law, the Environmental Law and the Licensing System. 2- The licensee shall abide by all the regulatory instructions issued by the Authority from time to time, to the extent that the provisions contained in these

instructions apply. 4- The licensee shall abide by any new instructions issued by the Authority.

Based on the foregoing, the company - and in line with the directives and decisions issued by the EMRC - has not applied IFRS No.(9)"Financial Instruments" related to expected credit losses, based on the EMRC books on 3/21/2018 No.3/11/2726 and on 11/11/2019 No. 3/11/10669, which includes exempting the company from applying this accounting standard related to calculating the impairment value in participants' receivables, as the EMRC concluded that is no need to allocate provisions for this item within the company's budget for the tariff period 20 - 21 As for the application of IFRS No.(16) "Rents" related to

the recognition of right to use assets and lease obligations, the company-in line with the directives and decisions issued by the EMRC - the company did not apply the mentioned standard, based on the letter issued For the EMRC on November 21, 2019 No. 3/11/10671, which includes exempting electricity distribution companies from applying this standard for the tariff

نصت منهجية التعرفة (مجموعة الاسس والفرضيات والاساليب التي تصدر عن الهيئة وتستخدم في حساب التعرفة المطبقة على المرخص لهم ومراجعتها) والمادة (4) من الرخصة الممنوحة للشركة والتي نصت على الآتي: -1 "يلتزم المرخص له بالقوانين الاردنية النافذة، بما في ذلك قانون الكهرباء العام، وقانون الطاقة المتجددة وترشيد

الطاقة، وقانون البيئة ونظام الترخيص. -2 يلتزم المرخص له بكافة التعليمات التنظيمية التي تصدرها او توافق عليها الهيئة من وقت لآخر، وذلك بالقدر الذي تنطبق

عليه الاحكام الواردة في هذه التعليمات.

رأى الشركة:

-4 يلتزم المرخص له بالتقيد بأي تعليمات او انظمة جديدة تصدرها الهيئة."

وبناء على ما تقدم فإن الشركة -وتماشيا مع التوجيهات والقرارات الصادرة عن السادة ميئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن- لم تقم بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) "الادوات المالية" المتعلق بالخسائر الائتمانية المتوقعة وذلك استنادا الى كتب الهيئة بتاريخ 2018/3/21 رقم 2726/11/3 وبتاريخ 2019/11/21 رقم 2726/11/3 والمتضمنة اعفاء الشركة من تطبيق هذا المعيار المحاسبي والمتعلق باحتساب قيمة التدني في ذمم المشتركين، حيث خلصت الهيئة الى أنه لا حاجة لرصد مخصصات لهذا البند ضمن موازنة الشركة للفترة التعريفية 2020 – 2021. أما بالنسبة لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (16) "الايجارات" والمتعلق بالاعتراف بحق استخدام الأصول والتزامات التأجير المتعلقة بها فإن الشركة -وتماشيا مع التوجيهات والقرارات الصادرة عن السادة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن- لم تقم الشركة بتطبيق المعيار المذكور وذلك استنادا الى الكتاب الصادر عن الهيئة بتاريخ 2019/11/21 رقم 2019/11/3 والمتضمن اعفاء شركات



period (20-21). توزيع الكهرباء من تطبيق هذا المعيار المحاسبي لفترة التعرفة Note that working with the above-mentioned standards .(2021-2020) requires the company to take provissions in its budgets to مع ضرورة الاشارة الى أن العمل بالمعايير المذكورة اعلاه يتطلب meet its obligations in the event of applying these من الشركة رصد مخصصات في موازناتها لمواجهة الالتزامات standards, which calls for adding them to the expenses that المترتبة عليها في حال تطبيق هذه المعايير مما يستدعي اضافتها must covered in the electric tariff to achieve the required الى المصاريف التي يجب تغطيتها في التعرفة الكهربائية لتحقيق return under the license, which obligates the EMRC In this العائد المطلوب للشركة بموجب الرخصة والتي تلزم السادة هيئة case, raising the tariffs of retail subscribers or reducing the تنظيم قطاع الطاقة والمعادن في هذه الحالة برفع تعرفة فئات wholesale purchase tariffs from the NEPCO المشتركين بالتجزئة المختلفة أو تخفيض تعرفة الشراء بالجملة من شركة الكهرباء الوطنية والتي تعاني من خسائر بملايين الدنانير. Date of auditor's report: 30-03-2022 تاريخ تقرير المدقق: 30-03-2022 Please accept our sincere thanks and appreciation. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. رئيس مجلس الإدارة Chairman of Board of Directors اسم المستخدم: طارق عبد القادر User Name: طارق عبد القادر